

## التصدي لعبء الورم الفطري

جمعية الصحة العالمية التاسعة والستون،

بعد النظر في التقرير عن الورم الفطري،<sup>١</sup>

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء أثر الورم الفطري، ولاسيما في صفوف الأطفال والشباب البالغين في سن العمل، وأعباء المرض الاجتماعية والاقتصادية والمتصلة بالصحة العمومية التي تلقى على كاهل الفقراء والمجتمعات الريفية؛

وإذ تدرك أن الكشف المبكر عن المرض وعلاجه أمران يقللان إلى أدنى حد من العواقب الضارة الناتجة عن الورم الفطري؛

وإذ تلاحظ مع الارتياح التقدم الذي أحرزه بعض الدول الأعضاء في مجال البحث المتعلق بالورم الفطري والتدبير العلاجي لحالات المرض؛

وإذ يساورها القلق لأن عدة عوامل، بما فيها الكشف المتأخر عن حالات الورم الفطري وعدم كفاية الأدوات المتاحة لتشخيص المرض وعلاجه والوقاية منه، تعرقل إحراز المزيد من التقدم؛

وإذ تضع في اعتبارها أن تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية وأهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،<sup>٢</sup> وخصوصاً الأهداف المتصلة بالفقر والجوع والصحة والتعليم، قد يتعرقل بسبب الأثر السلبي للأمراض المهملة التي تصيب الفقراء بما فيها الورم الفطري،

١- **تتأشد** المجتمع الدولي وجميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الدولية والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوقفية ومؤسسات البحوث، الاضطلاع بما يلي:

(١) التعاون مباشرة مع البلدان التي يتوطنها المرض، بناءً على طلب تلك البلدان، بهدف تعزيز أنشطة مكافحته؛

١ الوثيقة ج ٦٩/٣٥.

٢ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١/٧٠، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، انظر الرابط [http://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=A/RES/70/1](http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1).

(٢) النهوض بالشراكات وتوطيد أو اصر التعاون مع المنظمات والبرامج المعنية بتطوير النظام الصحي بغية ضمان إمكانية إتاحة التدخلات الناجعة لجميع المحتاجين إليها؛

(٣) دعم المؤسسات العاملة على البحوث المتصلة بالورم الفطري؛

-٢ تشجيع الدول الأعضاء التي يتوطنها الورم الفطري أو يهدد بالتوطن فيها على القيام بما يلي:

(١) تقييم عبء الورم الفطري وإنشاء برنامج لمكافحته عند الضرورة؛

(٢) تسريع وتيرة الجهود المبذولة للكشف المبكر عن حالات الورم الفطري وعلاجها؛

(٣) دمج الجهود الرامية إلى مكافحة الورم الفطري في سائر الأنشطة المعنية لمكافحة الأمراض حيثما أمكن؛

(٤) إرساء الشراكات وصونها لمكافحة الورم الفطري على الصعيدين القطري والإقليمي في سياق تطوير النظام الصحي؛

(٥) تلبية الاحتياجات في مجال مكافحة، بما فيها ما يتعلق بتحسين إتاحة خدمات العلاج وإعادة التأهيل من خلال تعبئة الموارد الوطنية؛

(٦) توفير التدريب للعاملين الصحيين المعنيين في مجال التدبير العلاجي للورم الفطري؛

(٧) تكثيف البحوث بهدف استحداث أدوات جديدة لتشخيص الورم الفطري وعلاجه والوقاية منه؛

(٨) تعزيز وعي المجتمعات المحلية بأعراض المرض لدعم الكشف المبكر عن الحالات والوقاية منها وتكثيف مشاركة المجتمعات المحلية في جهود مكافحة؛

-٣ تطلب من المدير العام أن يتولى ما يلي:

(١) إدراج الورم الفطري في الأمراض التي تسمى "أمراض المناطق المدارية المهملة"؛

(٢) مواصلة تقديم الدعم التقني إلى المؤسسات العاملة على البحوث المتصلة بالورم الفطري، بما فيها المراكز المتعاونة مع المنظمة، تأييداً لتحسين جهود مكافحة المرض المسندة بالبيئات؛

(٣) دعم الدول الأعضاء التي يتوطنها المرض لتعزيز القدرات من أجل تحسين الكشف المبكر عن الحالات وإتاحة العلاج؛

(٤) تعزيز التعاون التقني بين البلدان كوسيلة لتدعيم خدمات الترصد والمكافحة وإعادة التأهيل؛

(٥) دعم تعزيز القدرات في مجال البحث عبر البرنامج الخاص للبحوث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية المشترك بين اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية بهدف تلبية الاحتياجات لتحسين وسائل تشخيص الورم الفطري وعلاجه والوقاية منه؛

(٦) القيام من خلال فريق الخبراء الاستشاري الاستراتيجي والتقني المعني بأمراض المناطق المدارية المهملة بتحديد عملية منهجية وموجهة تقنياً بشأن تقييم أمراض أخرى من بين "أمراض المناطق المدارية المهملة" وإمكانية إدراجها فيها؛

(٧) تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية الثانية والسبعين.

الجلسة العامة الثامنة، ٢٨ أيار/ مايو ٢٠١٦  
ج/٦٩/المحاضر الحرفية/٨

= = =